

مرسوم سلطاني
رقم ٨٤/٢٣
باجازة تقديم القروض للمشروعات الزراعية والسمكية في
ظل مرسوم الدعم المالي للقطاع الخاص

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨٣ في شأن الدعم المالي للقطاع الخاص في مجالات الزراعة
والاسماك والصناعة والمعادن والمحاجر .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٧٠ باعتماد اللائحة التنفيذية للمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨٣
المشار اليه .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : استثناء من حكم المادة (٣) من المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨٣ المشار اليه ، يجوز
لوزير الزراعة والاسماك تقديم القروض للمشروعات الانتاجية المشتغلة في مجال
الزراعة والاسماك وفقا لما يراه محققا للمصلحة العامة وبالتنسيق مع الجهات
المالية .

مادة ٢ : تخضع القروض التي تقدمها وزارة الزراعة والاسماك طبقا لهذا المرسوم لكافة
الشروط المنصوص عليها في المرسومين السلطانيين رقم ٨٠/٨٣ ، ٨١/٧٠ المشار
اليهما فيما عدا الفترة المحددة لاسترداد القرض فيجوز لوزير الزراعة والاسماك
انقاصها .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٨ جمادي الثانية سنة ١٤٠٤ هـ
الموافق : ١١ مارس سنة ١٩٨٤ م